

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/1/7
25 February 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016

البند 9 من جدول الأعمال المؤقت*

حشد الموارد مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً. مقدمة

1. في المقرر 3/12، الفقرة 1، اعتمد مؤتمر الأطراف الأهداف المتعلقة بحشد الموارد، في إطار الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ضمن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وبغية تنفيذ هذه الأهداف، قرّر أيضاً بشأن سلسلة من الأنشطة التنفيذية تقوم بها الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة والأمين التنفيذي أيضاً، ترد تفاصيلها أدناه. وتعرض هذه الوثيقة الاستنتاجات التي أسفر عنها تنفيذ هذه الأنشطة (الاستنتاجات الأولية بشأن قضية الإبلاغ المالي)، وتقدم عناصر مشروع توصية تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ. وترد تحليل مفصلة بهذا الشأن في الوثيقتين UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1 و UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2، في حين ترد التقارير الكاملة باعتبارها وثائق إعلامية.

ثانياً. الإبلاغ المالي

2. في الفقرة 3 من نفس المقرر، قرّر مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر استعراض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتعلقة بحشد الموارد ومدى ملاءمتها، والنظر في الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مناسبة استناداً إلى المعلومات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، بما في ذلك احتياجات كل منها من الموارد، مع مراعاة قدراتها على الاستيعاب. وفي الفقرة 24 من المقرر، اعتمد مؤتمر الأطراف إطار الإبلاغ المالي المنقح الذي يتمثل الغرض منه في أن تستخدمه الأطراف لتقديم معلومات خط الأساس والإبلاغ عن مساهمتها لتحقيق الأهداف المالية العالمية كما اعتمدها مؤتمر الأطراف (المرفق الثاني بالمقرر). وكما جاء في طلب المقرر، فإن إطار الإبلاغ المالي متاح على الإنترنت¹، وفي 15 فبراير/شباط 2016، ورد 26 تقريراً ووُضعت هذه التقارير على الإنترنت على الرابط التالي: <https://chm.cbd.int/search/reporting-map?filter=resourceMobilisation>. وإضافة إلى ذلك، وردت ثلاثة تقارير في نسخة ورقية، مع معلومات ذات صلة بإطار الإبلاغ المالي وأدرجت في التحليل المفصل الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1.

3. وتقدم الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1 تحليلاً أولياً للمعلومات المتاحة في إطار الإبلاغ المالي. ويرد أدناه موجز مقتضب وفقاً لكل هدف من أهداف حشد الموارد:

- الهدف 1 (أ) (مضاعفة التدفقات الدولية): نظراً للعدد المحدود من التقارير الواردة، وكذلك لأن بيانات عام 2015 يبدو أنها في معظم الحالات غير متوفرة بعد، وحتى البيانات المتعلقة بعام 2014 قد تكون في بعض الحالات غير نهائية، فلا يمكن في هذه المرحلة استخلاص استنتاجات أكيدة بهذا الشأن. فبعض البيانات المتعلقة بعام

2014 مشجعة، غير أنه يبدو أن ثمة حاجة إلى زيادة مهمة لتحقيق مضاعفة التدفقات الدولية بطريقة جماعية بحلول عام 2015؛

- الهدف 1 (ب) (إدماج التنوع البيولوجي): رغم العدد المحدود من التقارير الواردة، يمكن إبداء بعض التفاؤل الحذر فيما يخص هذا الهدف حيث أبلغت جميع البلدان المُبلّغة عن بعض التقدم المحرز على الأقل في هذا الصدد؛
 - الهدف 1 (ج) (الإبلاغ عن النفقات الداخلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي وكذلك الاحتياجات من التمويل والثغرات والأولويات): نظرا للعدد القليل من البلدان الأطراف المُبلّغة وعلى أساس تفسير صارم، لم يحقق الهدف في عام 2015. ورغم ذلك، يبدو أن التقدم المحرز الذي حققته البلدان المُبلّغة يبعث على الرضا فيما يخص الإبلاغ عن النفقات الداخلية (80% من البلدان المُبلّغة)، غير أن العديد من البلدان تواجه صعوبات فيما يخص الإبلاغ عن احتياجاتها من التمويل (25 في المائة تقريبا) والثغرات (20 في المائة تقريبا) والأولويات (10 في المائة تقريبا)؛
 - الهدف 1 (د) (إعداد الخطط المالية الوطنية وتقدير القيم): يبدو أن البلدان تواجه صعوبات أكثر فيما يتعلق بإعداد الخطط المالية الوطنية (أقل من 15% من البلدان المُبلّغة)، غير أن التقدم المحرز فيما يخص تقدير القيم يبعث على الرضا، حيث أبلغت 90% من البلدان المُبلّغة عن إحراز تقدم على الأقل؛
 - الهدف 1 (و) (حشد الموارد المالية الداخلية): هذا الهدف ليس محددا بالجدول الزمني لعام 2015، ولذلك، سيقم التقدم المحرز بالمقارنة مع هذا الهدف خلال الجولة الثانية من الإبلاغ بالاقتران مع التقارير الوطنية السادسة. وقد يكون للصعوبات المذكورة أعلاه تأثير على إمكانية قياس التقدم المحرز إزاء هذا الهدف.
4. وحسب التوضيحات التي قدمتها بعض البلدان، يبدو أن الصعوبات التي تواجهها بعض البلدان في الإبلاغ عن احتياجاتها من التمويل والثغرات والأولويات، وفي وضع الخطط المالية الوطنية والإبلاغ عنها يرتبط في غالب الأحيان بالتأخير في العمليات التي يستند إليها هذا العمل، من قبيل تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أو إعداد الخطط المالية بدعم من مبادرة تمويل التنوع البيولوجي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ثالثا. بناء القدرات والدعم التقني

5. في المقرر 3/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تنظيم حلقات عمل بالتعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بهدف حفز ودعم تقديم التوجيه التقني وبناء القدرات في مجال الإبلاغ المالي وتحديد الاحتياجات من التمويل والثغرات والأولويات ووضع استراتيجيات وطنية لحشد الموارد، وذلك بالاتساق مع برنامج العمل بشأن التدابير الحافزة وبشأن تنفيذ المعالم الرئيسية من أجل التفعيل الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (الفقرة 32 (أ)).
6. وتبعا لهذه الطلبات، وضع الأمين التنفيذي برنامجا لبناء القدرات بشأن الإبلاغ المالي وحشد الموارد. ويتكون البرنامج من العناصر التالية، التي نفذت بطريقة متداخلة: (أ) سلسلة من حلقات العمل المشتركة بين دائرة موسعة من أعضاء اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية بشأن تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي والإبلاغ المالي؛ (ب) سلسلة من حلقات العمل دون الإقليمية بشأن الإبلاغ المالي وحشد الموارد، التي سبقها (ج) سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية بشأن الإبلاغ المالي. وفي حين كانت حلقات العمل المشتركة بين أعضاء اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية تهدف إلى إذكاء الوعي بالأهمية الاستراتيجية للإبلاغ المالي وحشد الموارد وإبراز دورهما، كانت الحلقات الدراسية الشبكية وحلقات العمل دون الإقليمية اللاحقة ترمي إلى نشر المعلومات وبناء القدرات في مجال تطبيق التوجيه المنهجي الذي وضعته حلقات العمل المذكورة أعلاه التي نظمت في وقت سابق. وتتيح الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/INF/17 معلومات مفصلة عن تنفيذ برنامج بناء القدرات. وأُنشئت عملية متابعة للدعم التقني بشأن الإبلاغ المالي على أساس الطلب لفائدة آحاد البلدان من خلال البريد الإلكتروني التالي financialreporting@cbd.int.
7. وجرى دعم أنشطة بناء القدرات والدعم التقني واستكملت بالعمل الذي قامت به عدة منظمات ومبادرات. وتعاونت أمانة مرفق البيئة العالمية تعاونًا وثيقًا في تنظيم حلقات العمل المشتركة بين اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية وفي تنظيم بعض حلقات العمل دون الإقليمية. وقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بواسطة مبادراته لتمويل التنوع البيولوجي، الدعم التقني والمالي بهدف إتاحة التوجيه لحلقة العمل التي عقدت بالمكسيك (انظر القسم التالي)، وشارك بنشاط في حلقات العمل دون الإقليمية وقدم الدعم التقني من أجل إعداد التقارير المالية في البلدان المستفيدة من مبادرة تمويل التنوع البيولوجي. وشارك برنامج الصمود والتنمية (SwedBio) التابع لمركز المرونة في ستوكهولم في تنظيم حلقة عمل تحاورية دارت أعمالها بغواتيمالا وقدم لها الدعم المالي وكانت تتعلق بتقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية

والمجتمعات المحلية في حفظ التنوع البيولوجي وحشد الموارد (انظر الفقرة 20 أدناه). وإضافة إلى ذلك، استضافت عدة حكومات حلقات عمل، وتعاونت عدة منظمات إقليمية تعاوناً وثيقاً في تنفيذها.

رابعا. خيارات لتعزيز نُظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

8. في الفقرة 27 من المقرر 3/12، طلب مؤتمر الأطراف، خلال اجتماعه الثاني عشر، إلى الأمين التنفيذي وضع خيارات لتعزيز نُظم المعلومات المالية بشأن التنوع البيولوجي المتعلقة بتدفقات الموارد المالية الدولية لفائدة البلدان النامية، لتتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ خلال اجتماعها الأول، وكذلك بشأن تدفقات الموارد المحلية التي تستعمل إطار الإبلاغ المالي بهدف مواصلة زيادة الشفافية والوصول إلى المعلومات لدعم تنفيذ المادة 20 من الاتفاقية.

9. ويرتبط هذا الطلب بالطلب الذي التمس من الأمين التنفيذي، المعبر عنه في الفقرة 32 (ب) من نفس المقرر، بأن يشرع في العمل التقني من خلال تنظيم حلقة عمل للخبراء التقنيين بشأن تحديد الاستثمارات والآثار المحلية والدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والوصول إليها وجمعها وتجميعها (المشار إليها فيما بعد 'حلقة عمل المكسيك'). وعُقدت حلقة العمل هذه في مكسيكو سيتي في الفترة الممتدة من 5 إلى 7 مايو/أيار 2015، ويمكن تحديد خيارات لتعزيز نُظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على غرار الاستنتاجات المستخلصة من حلقة العمل هذه، فيما يخص: (أ) تعزيز أوجه التآزر على مستوى الإبلاغ المالي بموجب الاتفاقية مع العمليات الحالية لجمع البيانات والإبلاغ، و (ب) القيام بالمزيد من العمل المنهجي لتعزيز نُظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

ألف. تعزيز التآزر مع العمليات الحالية لجمع البيانات والإبلاغ

10. أكدت حلقة عمل المكسيك أهمية الاستفادة من أطر الإبلاغ الموجودة وكذلك من العمليات ومجموعة البيانات ذات الصلة، على الصعيدين الدولي والوطني. وفيما يخص تدفقات الموارد المالية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى البلدان النامية، كانت هناك إشارة صريحة إلى معالم ريو للجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، التي تستعملها بالفعل العديد من الأطراف في مجال الإبلاغ.

11. وفيما يخص تدفقات الموارد المحلية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، أشير إلى تصنيف أنشطة الحماية البيئية التي تستعمل في العديد من الأطر الإحصائية المعترف بها على الصعيد العالمي وعمليات الإبلاغ ذات الصلة من قبل البلدان على الصعيدين الوطني والدولي بما في ذلك الجهات الفاعلة من القطاعين العام والخاص؛ بالتحديد نظام الأمم المتحدة للمحاسبة البيئية والاقتصادية؛ وتصنيف وظائف الحكومة وحولية/إحصاءات مالية الحكومة التي ينشرها صندوق النقد الدولي؛ وإطار تطوير الإحصاءات البيئية. ويشمل تصنيف أنشطة الحماية البيئية فئة مخصصة للنفقات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بينما قد تشمل فئات أخرى النفقات التي تسهم بطريقة غير مباشرة في أهداف التنوع البيولوجي. وعندما يكون هذا التصنيف، أو تصنيفات وطنية مماثلة وأطر إحصائية ذات صلة مطبقة بالفعل ومستعملة على الصعيد الوطني، فمن شأن الاعتماد عليها وتعزيز عملياتها المتعلقة بجمع البيانات والإبلاغ تعزيز أوجه التآزر وتجنب الازدواجية في العمل لغرض تعزيز عمليات جمع البيانات المالية والإبلاغ المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

12. ويبدو أيضاً أن العملية الناشئة الخاصة برصد التقدم المحرز والإبلاغ عنه في مجال تحقيق الالتزامات المتعلقة بوسائل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وخطة عمل² أديس أبابا لتمويل التنمية المستدامة لهما أهمية كبيرة. وأنشئت فرقة العمل المشتركة بين الوكالات بشأن تمويل التنمية، وأمانة الاتفاقية لديها عضو ممثل فيها، ومن المقرر أن يقدم تقريرها الأول خيارات لرصد الإطار من أجل متابعة واستعراض تنفيذ الالتزامات. ومرة أخرى يمكن أن يتيح هذا الإطار الناشئ والعملية فرصاً لأوجه التآزر وتخفيف عبء الإبلاغ عن البلدان، وسيكون مفيداً في مواصلة المشاركة في هذه العملية واستكشاف كيفية إيجاد واجهة بينية بين إطار الإبلاغ المالي وعملية الرصد الناشئة الخاصة بنتائج تمويل التنمية.

² خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 يوليو/تموز 2015، المرفق).

باء. المزيد من الأعمال المنهجية لتعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

13. استعرضت حلقة عمل المكسيك وحللت منهجيات لتحديد وتقييم مصادر التمويل المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وحددت الخطوات المقبلة الممكنة الواجب اتخاذها لمعالجة الثغرات والتحديات المهمة على مستوى البيانات والمنهجية. وتم القيام بالتحليل من خلال مجموعة مسائل "أفقية" أو شاملة جرى تحديدها على أنها مهمة لأنها تطرح في الوقت الحالي تحديات منهجية وفرصا للتقارب المنهجي.

14. *النطاق والمعاملات*: كيفية تحديد الأنشطة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والنفقات المرتبطة، وخصوصا الأنشطة ذات الصلة بأهداف التنوع البيولوجي بطريقة "غير مباشرة". واقترحت حلقة عمل المكسيك اعتماد نهج تدريجي. وكخطوة أولى، حيث إن البلدان شرعت في الإبلاغ عن مصادر تمويلها الدولي المتعلقة بالتنوع البيولوجي المقدمة إلى البلدان النامية وعن نفقاتها الداخلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، فسيكون من المهم (أ) وضع إرشاد عملي وطني حول كيفية تحديد وتخصيص مصادر التمويل ذات الصلة، والاستفادة حسب الاقتضاء من النظم الموجودة والممارسات الفضلى، من قبيل التصنيفات والأطر الإحصائية المذكورة أعلاه، (ب) وإبلاغ هذا الإرشاد بواسطة إطار الإبلاغ بهدف إيجاد أو تحسين الشفافية والتمكين من قابلية التكرار. وبناء على هذه المعلومات، يمكن القيام بتحليل مقارن للمجموعات الموجودة من الإرشادات الوطنية كخطوة مقبلة، ويمكن وضع عملية لتحقيق التقارب المنهجي، على سبيل المثال، في شكل فريق خبراء تقنيين. ويمكن أن يفضي ذلك إلى وضع قائمة مرجعية إرشادية تتكون، بالإضافة إلى فئة التنوع البيولوجي، من مجموعة فرعية من الفئات الأخرى مثل نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية وتصنيف أنشطة الحماية البيئية وتصنيف وظائف الحكومة التي تعتبر أيضا ذات أهمية خاصة ممكنة لأغراض التنوع البيولوجي. ولغرض التحليل على المستوى الوطني، يمكن زيادة تحسين هذه القائمة المرجعية على ضوء الأهداف الوطنية على النحو الذي اعتمدت في إطار الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي، وكذلك التصنيفات الإحصائية الوطنية المستعملة، ومن ثم يمكن أيضا أن تقدم نظاما (معاملات) لمنح الأنشطة والنفقات ذات الصلة، التي لها صلة غير مباشرة.

15. *التمويل الدولي الذي تقدمه المؤسسات المتعددة الأطراف*. في الوقت الحالي، يقوم فريق عامل مشترك من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، بقيادة المصرف الأوروبي للاستثمار، بوضع منهجية لتتبع التدفقات المالية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ عنها، من المقرر عرضها على مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر.

16. *مساهمات القطاع الخاص*. بينما هناك القليل من النهج (الناشئة)، فإن تقييم مساهمات القطاع الخاص في التنوع البيولوجي يعتبر من أصعب الجوانب لتتبع نفقات التنوع البيولوجي والتخطيط لها. ويعتبر تحسين الإبلاغ عن المساهمات المالية التي يقدمها القطاع الخاص عملا طويلا الأمد يتناول، على سبيل المثال، مسائل مصطلحية ومنهجية. ويمكن أن يسهم تقاسم المعلومات المنهجية الأساسية للنهج المستعملة، من خلال إطار الإبلاغ المالي، في تحسين الشفافية والتمكين من قابلية تكرار النهج المستعملة. وسيتناول المزيد من العمل التحليلي أيضا النظر في أطر الإبلاغ التجارية والمبادرات الموجودة، بهدف تحديد فرص سانحة ممكنة لتحديد النفقات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ التجاري عنها، مثلا في سياق الإبلاغ عن المسؤولية الاجتماعية للشركات.³

17. *النفقات على المستوى دون الوطني*. يطرح تحديد وتقييم النفقات على المستوى دون الوطني المتعلقة بالتنوع البيولوجي تحديات خاصة. ومرة أخرى، فمن شأن تقاسم المعلومات المنهجية الأساسية للنهج المستعملة، من خلال إطار الإبلاغ المالي، أن يسهم في تحسين الشفافية والتمكين من قابلية تكرار النهج المستعملة.

18. *معالجة النفقات التي لها آثار ضارة على التنوع البيولوجي*. إن المعالم الرئيسية من أجل التفعيل الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع لبيولوجي تدعو، من جملة أمور، إلى إتمام الدراسات التحليلية الوطنية التي تحدد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي المرشحة للإلغاء أو الإزالة التدريجية أو الإصلاح، بما في ذلك الإعانات بحلول عام 2016. ذلك أن معالجة النفقات الضارة (أي المرشحة للإلغاء أو الإزالة التدريجية أو الإصلاح) يتطلب في أغلب الأحيان إصلاحات صعبة ومن ثم تبقى مسألة سياسية داخلية حساسة. وفي هذا الصدد، اقترح تنظيم حلقة عمل لدراسة هذه النهج بمزيد من التفصيل، ولاسيما من خلال التجارب والإرشادات القطرية، باعتبارها وسيلة ناجعة للمضي قدما بهذا البند.

19. *تقييم مساهمة العمل الجماعي الذي تقوم به المجتمعات الأصلية والمحلية*. في الفقرة 29 من المقرر 3/12، أقر

³ انظر الوثيقتين UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2 و UNEP/CBD/SBI/1/INF/12 لمعرفة تحليل الإبلاغ التجاري عن التنوع البيولوجي بما في ذلك استعراض خطط الإبلاغ الموجودة.

مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثاني عشر، في إطار الإبلاغ المالي، بالدور الذي يؤديه العمل الجماعي، بما في ذلك من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية، والنهج غير السوقية لحشد الموارد لتحقيق أهداف الاتفاقية، وقرر العزم على أن يدرج الأنشطة التي تشجع وتدعم مثل هذه النهج في عمليات الإبلاغ بموجب الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، في الفقرة 30 (ج) من نفس المقرر، دعا مؤتمر الأطراف البلدان الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات المصلحة المعنية إلى النظر في أن توفر، بواسطة إطار الإبلاغ المالي ووسائل أخرى، معلومات عن مساهمة العمل الجماعي في حفظ التنوع البيولوجي، بما في ذلك بشأن الخبرات والدروس المستفادة في تطبيق المنهجيات ذات الصلة.

20. وفي الفقرة 31 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي تيسير تبادل آراء وخبرات المجتمعات الأصلية والمحلية بشأن العمل الجماعي على النحو المشار إليه في الفقرة 30 (ج) أعلاه من المقرر 3/12، وإتاحة هذه المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية وإلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول للنظر فيها ومن أجل تحديث وتقديم المبادئ التوجيهية ذات الصلة. وتبعا لهذا الطلب، عُقدت حلقة عمل تحاورية بشأن تقييم دور العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ التنوع البيولوجي وحشد الموارد، التي عُقدت بباناجاكل، بغواتيمالا، من 11 إلى 13 يونيو/حزيران 2015. ويقدم القسم بء من الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2 موجزا عن الاستنتاجات التي خلص إليها الاجتماع وتحتوي الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/INF/6 التقرير الكامل الذي قدمه الرئيس المشارك لحلقة العمل.

21. وأكدت حلقة العمل أن رصد وتقييم مساهمة العمل الجماعي رهينة بسياق محدد للغاية، يتطلب مجموعة واسعة من الطرائق المنهجية يمكن تطبيقها بطريقة مصممة خصيصا ووفقا للظروف المحلية. وطبقت النهج بالفعل وكانت تتوفر على إمكانات لتوسيع نطاقها وتكرارها، بيد أنه يبدو أن ثمة حاجة للمزيد من العمل المنهجي، بما في ذلك وضع مشاريع تجريبية ودراسات ذات صلة بغية تحسين المنهجيات وتطوير حالات الممارسات الفضلى. وقد ترغب الهيئة الفرعية في التوصية بدعوة الأطراف والمنظمات ذات الصلة لدعم هذا العمل، بما في ذلك عن طريق توفير المساعدة التقنية والمالية. وعلى ضوء الخبرة الخاصة والتمثيل المطلوب، وبهدف إيجاد أوجه للتآزر، يمكن استعمال العمليات والترتيبات الموجودة في إطار الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بشأن المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة.

22. وعلى المدى القصير، يمكن أن يستند التوجيه الإرشادي بشأن المنهجيات المعتمدة لتقييم مساهمة العمل الجماعي وإدماجه في الإبلاغ المالي بموجب الاتفاقية إلى المبادئ العامة المتفق عليها، استنادا إلى المواضيع المحددة خلال حلقة العمل، التي ستنظم تصميم وتطبيق هذه المنهجيات، وستستكمل بقائمة إرشادية وغير حصرية من الطرائق المنهجية. وتمشيا مع الطلب الوارد في الفقرة 31 من المقرر 3/12، هناك عناصر من هذه المبادئ التوجيهية الطوعية متاحة في المرفق الثالث بمشروع المقرر المقدم في هذه الوثيقة.

خامسا. موجز توليفي للمعلومات بشأن التشريعات والسياسات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي

23. في الفقرة 17 من المقرر 3/12، حث مؤتمر الأطراف البلدان الأطراف على النظر، حسب الاقتضاء، في إجراء استعراض وتقييم للتشريعات والسياسات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي، بهدف تحديد الفرص المتاحة لتعميم التنوع البيولوجي وتعزيز السياسات الحالية وضماناتها التكميلية، وإتاحة المعلومات عن هذا العمل إلى الأمين التنفيذي، بما في ذلك الخبرات العملية والدروس المستفادة. وترتبط الإشارة إلى الضمانات باعتماد المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات المتعلقة بآليات تمويل التنوع البيولوجي في نفس المقرر (انظر الفقرة 15 والمرفق الثالث من المقرر 3/12).

24. وفي الفقرة 18 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بتجميع موجز توليفي للمعلومات المقدمة من الأطراف وفقا للفقرة 17 أعلاه، لتتوفر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول. وفي غياب معلومات واردة بالإضافة إلى عناصر المقرر 3/12، فقد قامت الأمانة بتحليل التقارير الوطنية الخامسة لـ 159 طرفا من الأطراف وردت حتى تاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2015 بهدف تحديد واستخراج معلومات بشأن التقدم المحرز على مستوى التنفيذ الوطني يمكن أن تكون استجابة لما ورد في الفقرة 17 من المقرر 3/12. ويرد موجز توليفي وتحليل للمعلومات المستخرجة في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2، القسم ألف، ويرد التجميع الكامل لمقتطفات ذات صلة مستقاة من التقارير الوطنية الخامسة للأطراف في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/INF/4. واستخلصت الاستنتاجات التالية من التحليل وأدرجت في مشروع التوصية المقدم في هذه الوثيقة لتتوفر فيه الهيئة الفرعية:

- (أ) ثمة معلومات قليلة عن الدور الذي يقوم به الإصلاح الضريبي البيئي وتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذي الصلة؛ وفي حين يبدو أن بعض التقدم أحرز نحو تحقيق هذا الهدف وتطبيق المعالم الرئيسية ذات الصلة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثاني عشر، يبدو أيضا أنه من الممكن القيام بالمزيد؛
- (ب) ثمة معلومات قليلة نسبيا ذات صلة متاحة عن استعمال الأسواق للمنتجات الخضراء والشراكات بين قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي؛
- (ج) تسعى عدة بلدان إلى إشراك وزيادة تحفيز الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على تحقيق حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام. ورغم ذلك، هناك معلومات قليلة متاحة، بما في ذلك الممارسات الفضلى أو الدروس المستفادة، بشأن كيف يمكن لتطبيق الضمانات أن يكفل معالجة الآثار الممكنة لآليات تمويل التنوع البيولوجي على حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية وسبل عيشها بطريقة فعالة.

سادسا. مشروع التوصية

25. في ضوء ما تقدم، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اعتماد مشروع توصية على غرار ما يلي:

- إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،*
- إن تشير إلى دعوة مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثاني عشر إلى الإبلاغ عن المساهمات الوطنية من أجل تحقيق الأهداف المالية العالمية،⁴ باستعمال إطار الإبلاغ المالي،⁵*
- وإن تشير أيضا إلى أن بعض هذه الأهداف يجب أن يتحقق بحلول عام 2015،*
- وإن تلاحظ بقلق العدد المحدود من أطر الإبلاغ المالي المنجزة والتي وردت في الوقت المحدد لتتظر فيها الهيئة الفرعية خلال اجتماعها الأول،*
- وإن تلاحظ بقلق أيضا الإبلاغ المحدود عن بعض عناصر الأهداف، ولا سيما بشأن الاحتياجات من التمويل والشغرات والأولويات (الهدف 1 (ج))، وبشأن الخطط المالية الوطنية (الهدف 1 (د))،*
1. تحت الأطراف التي لم تقم بالإبلاغ بعد بأن تقوم بذلك عن طريق استعمال إطار الإبلاغ المالي، بتاريخ 31 أغسطس/آب 2016، في الوقت المناسب لإعداد الوثائق الخاصة بالاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف؛
2. تدعو الأطراف، بهدف تحسين الشفافية والتمكين من قابلية التكرار ووضع توجيه منهجي عالمي، وذلك من خلال إطار الإبلاغ المالي، إلى توفير أي إرشاد منهجي وطني وضع فيما يخص (أ) كيفية تحديد الأنشطة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي وكيفية أخذ مصادر التمويل ذات الصلة في الحسبان، ولا سيما بالنسبة للأنشطة التي لها صلة غير مباشرة بالتنوع البيولوجي؛ (ب) وكيفية تحديد وتقييم مساهمات المنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والحكومات دون الوطنية، ومساهمة العمل الجماعي الذي تقوم به الشعوب الأصلية و المجتمعات المحلية؛ (ج) وكيفية تحديد وتقييم الاحتياجات من التمويل والشغرات؛
3. تطلب إلى الأمين التنفيذي:
- (أ) تحديث التحليل المتعلق بمعلومات الإبلاغ المالي المتلقاة⁶ على ضوء التقارير الجديدة المقدمة، لينظر فيه مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر في سياق الفقرة 3 من المقرر 3/12؛
- (ب) تحديث الإرشادات الواردة في التقرير الصادر عن حلقة عمل المكسيك، حسب الاقتضاء وعلى أساس متواصل، بإضافة أي معلومات منهجية ترد وفقا للفقرة 2 أعلاه، بهدف توفير إرشاد طوعي محدث إلى الأطراف بغية تيسير الإبلاغ المالي على النحو المتوخى في الفقرة 32 (ج) من المقرر 3/12؛

⁴ المقرر 3/12، الفقرة 1.

⁵ المقرر 3/12، الفقرة 25، انظر الرابط الإلكتروني: <http://chm.cbd.int/submit/resourceMobilisation>

⁶ UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1

4. توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر مقرراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يحيط علماً مع التقدير بالتقرير الصادر عن حلقة العمل الدولية للخبراء التقنيين بشأن تحديد الاستثمارات والآثار⁷ المحلية والدولية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والوصول إليها وجمعها وتجميعها، التي عُقدت في مكسيكو سيتي من 5 إلى 7 مايو/أيار 2015 وكذلك إلى التقرير الصادر عن الرئيسين المشاركين لحلقة العمل التحضيرية بشأن تقييم دور العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ التنوع البيولوجي وحشد الموارد⁸، التي عُقدت بباناياكل، بغواتيمالا، من 11 إلى 13 يونيو/حزيران 2015،

وإن يعرب عن تقديره لمبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكذلك لمركز SwedBio لتنظيمهما حلقة عمل المكسيك وحلقة عمل غواتيمالا، على التوالي، وكذلك لحكومتَي المكسيك وغواتيمالا على استضافتهما لحلقتي العمل، وإلى الاتحاد الأوروبي وحكومات ألمانيا واليابان والسويد وسويسرا لما قدموه من دعم مالي؛

وإن يرحب بالمساهمات المالية التي قدمتها حكومة اليابان والاتحاد الأوروبي، وكذلك المساهمات العينية التي قدمها الأردن، وأنتيغوا وبربودا، وأوغندا، وباراغواي، وبيرو، وبيلاروس، وجزر البهاما، وجزر كوك، وجورجيا، وسري لانكا، وغابون، والفلبين، وكابو فيردي، وناميبيا، ونيكاراغوا، والهند لإتاحة بناء القدرات والدعم التقني بشأن الإبلاغ المالي وحشد الموارد،

وإن يحيط علماً مع التقدير بتعاون مركز رابطة أمم جنوب شرق آسيا للتنوع البيولوجي وأمانة الجماعة الكاريبية من أجل تنظيم حلقات عمل دون إقليمية لبناء القدرات،

وإن يرحب بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (أديس أبابا، 13 - 16 يوليو/تموز 2015) والتي أقرتها الجمعية العامة من خلال قرارها 313/69 المؤرخ 27 يوليو/تموز 2015، فضلاً عن إنشاء فرقة العمل المشتركة بين الوكالات بشأن تمويل التنمية وأعمالها لوضع إطار لرصد متابعة خطة عمل أديس أبابا واستعراضها،

وإن يشير إلى الدور المهم الذي تقوم به الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي كأساس لتحديد الاحتياجات من التمويل والأولويات ولحشد الموارد المالية بطريقة فعالة، بما في ذلك حسب الاقتضاء، بهدف تنفيذ البروتوكولين بموجب الاتفاقية ومن أجل التنفيذ المتأخر لاتفاقيات أخرى متعلقة بالتنوع البيولوجي،

وإن يدرك مختلف التحديات المستمرة التي تواجهها العديد من الأطراف في مجال إبلاغها المالي، ولا سيما في تحديد احتياجاتها من التمويل والثغرات والأولويات، وفيما يخص وضع خططها المالية الوطنية والإبلاغ عنها، وإن يسلم بالحاجة إلى مزيد من العمل لوضع توجيه منهجي إرشادي على الصعيد العالمي، بالاستفادة من استنتاجات حلقة عمل المكسيك، بهدف تعزيز الشفافية والوصول إلى البيانات، وكذلك الحاجة إلى تعزيز بناء القدرات والدعم التقني،

وإن يسلم بأن النهج القائمة لرصد وتقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كانت تتوفر على إمكانات لتوسيع نطاقها وتكرارها، غير أنها تتطلب مزيداً من العمل المنهجي، بما في ذلك مشاريع تجريبية ودراسات ذات صلة، لتحسين المنهجيات وتطوير حالات الممارسات الفضلى، وإن يشير في هذا الصدد إلى الفقرة 30 من المقرر 3/12؛

وإن يدرك أن تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي له إسهام ممكن في حشد الموارد المالية،

الإبلاغ المالي

(أ) يهنئ الأطراف التي قدمت معلومات من خلال إطار الإبلاغ المالي المدرجة في القائمة الواردة في المرفق الأول من مشروع المقرر؛

(ب) يحيط علماً بتحليل المعلومات الذي قدمته الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، ولا سيما التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المعتمدة ضمن المقرر 3/12؛⁹

⁷ UNEP/CBD/SBI/1/INF/20.

⁸ UNEP/CBD/SBI/1/INF/6.

⁹ يستكمل على ضوء التحليل المحدث المشار إليه في الفقرة 3 (أ) أعلاه.

(ج) يدعو الأطراف التي لم تقدم بعد معلومات خط الأساس اللازمة أن تفعل ذلك وتبلغ عن التقدم المحرز بالمقارنة مع أهداف عام 2015 بحلول 1 يوليو/تموز 2017، باستعمال إطار الإبلاغ المالي، ويدعو الأطراف أيضا إلى أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتحديث أطرها الخاصة بالإبلاغ المالي كلما توفرت البيانات المؤكدة/النهائية لعام 2015، بهدف تحسين متانة معلومات خط الأساس؛

(د) يحث الأطراف التي استكملت تتقيح وتحديث استراتيجيتها وخطط عملها الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على تحديد احتياجاتها من التمويل والثغرات والأولويات، بالاستناد، حسب الاقتضاء، إلى الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي ومعلومات تكميلية أخرى، وأن تضع خططها المالية الوطنية من أجل التنفيذ الفعلي للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، على سبيل الأولوية، وتقدم تقريرا بهذا الشأن بحلول 1 يوليو/تموز 2017؛

(هـ) يطلب إلى الأمين التنفيذي وفقا للفقرتين 26 و28 من المقرر 3/12، إتاحة إطار الإبلاغ المالي الخاص بال الجولة الثانية من الإبلاغ¹⁰ على الإنترنت بحلول 1 يوليو/تموز 2017، ويدعو الأطراف إلى تقديم تقرير، باستعمال إطار الإبلاغ المالي على الإنترنت، بشأن مساهماتها الإضافية في الجهود الجماعية لتحقيق الأهداف العالمية الخاصة بحشد الموارد، بالمقارنة مع خط أساس ثابت، بالاقتران بتقاريرها الوطنية السادسة، بحلول 31 مارس/آذار 2019؛

بناء القدرات والدعم التقني

(و) يدعو مبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمات ومبادرات أخرى إلى مواصلة توفير الدعم التقني وبناء القدرات للأطراف المهتمة، وخصوصا الأطراف من البلدان النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك البلدان غير الأساسية في مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، بشأن تحديد الاحتياجات من التمويل والثغرات والأولويات، ووضع استراتيجيات وطنية لحشد الموارد ولإبلاغ المالي؛

(ز) يدعو أيضا المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، مبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى توفير الدعم التقني وبناء القدرات في مجال تنفيذ استراتيجيات وطنية لحشد الموارد؛

(ح) يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة تعاونه مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة، مثل مبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بهدف توفير بناء القدرات والدعم التقني وفقا للفقرتين (هـ) و (و) أعلاه، ومواصلة توفير الدعم التقني المصمم خصيصا للإبلاغ المالي الذي تقوم به الأطراف، على أساس الطلب بواسطة العنوان الإلكتروني التالي financialreporting@cbd.int؛

تعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

(ط) يحيط علما بالعمل الذي تقوم به لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من أجل تحسين منهجية معالم ريو، ويدعو هذه اللجنة إلى مواصلة وتكثيف عملها مع التركيز على المعالم الخاصة بالتنوع البيولوجي؛

(ي) يحيط علما أيضا بالعمل الذي تضطلع به المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، بقيادة المصرف الأوروبي للاستثمار، لوضع منهجية لتتبع التدفقات المالية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ عنها، ويدعوها إلى استكمال أعمالها وتطبيق هذه المنهجية بسرعة؛

(ك) يدعو الأطراف إلى النظر، حسب الاقتضاء، في إقامة أو تعزيز التعاون مع المكاتب الإحصائية الإقليمية أو الوطنية، أو منظمات وطنية أخرى مُعترف بها كهيئات إحصائية، بهدف تعزيز أوجه التآزر مع العمليات الوطنية والدولية القائمة المتعلقة بجمع البيانات المالية والإبلاغ عنها، وتجنب الازدواجية في الجهود خلال عملية الإبلاغ المالي إلى أمانة الاتفاقية؛

¹⁰ المقرر 3/12، المرفق الثاني، القسم الثالث.

(ل) يدعو الأطراف أيضا بهدف تحسين الشفافية والتمكين من قابلية التكرار ووضع توجيه منهجي عالمي، وذلك من خلال إطار الإبلاغ المالي، إلى توفير أي توجيه منهجي وطني موضوع، فضلا عن الخبرات والدروس المستفادة فيما يخص (1) كيفية تحديد الأنشطة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي وكيفية أخذ مصادر التمويل ذات الصلة في الحسبان، ولاسيما بالنسبة للأنشطة التي لها صلة غير مباشرة بالتنوع البيولوجي؛ (2) وكيفية تحديد وتقييم مساهمات المنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والحكومات دون الوطنية، ومساهمة العمل الجماعي الذي تقوم به الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنهج غير القائمة على السوق؛ (3) وكيفية تحديد وتقييم الاحتياجات من التمويل والثغرات؛

(م) يطلب إلى الأمين التنفيذي:

- (1) أن يستكشف، من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات بشأن تمويل التنمية، خيارات لربط الإبلاغ المالي بموجب الاتفاقية بعملية الرصد الناشئة من أجل متابعة واستعراض الالتزامات الخاصة بخطة عمل أديس أبابا؛
- (2) أن يعقد، رهنا بتوافر الموارد المالية وبالتعاون مع المنظمات والمبادرات الدولية والإقليمية ذات الصلة، حلقة عمل دولية للخبراء بشأن منهجيات الإبلاغ المالي، تتألف من خبراء عينتهم الحكومات مع مراعاة تمثيل إقليمي متوازن، وكذلك خبراء من المنظمات والمبادرات ذات الصلة، أسندت لهم الاختصاصات التي ترد تفاصيلها في المرفق الثاني من مشروع المقرر هذا؛
- (3) أن يجمع ويحلل، بالاستفادة من الاستنتاجات المستخلصة من حلقة عمل المكسيك، المعلومات المنهجية الواردة وفقا للفقرة (ك) أعلاه، بهدف تحديد خيارات للتقارب المنهجي بشأن المسائل المحددة في إطار اختصاصات حلقة عمل الخبراء، بما في ذلك مشروع قائمة مرجعية إرشادية للفئات الموجودة في التصنيفات الإحصائية القائمة ذات الصلة التي تعتبر ذات أهمية خاصة ويمكن لأغراض التنوع البيولوجي، وكذلك أن يجمع عددا محددا من حالات الممارسات الفضلى، ويقدم هذا التجميع والتحليل، مقترنا بتقرير حلقة عمل المكسيك، لتتظر فيه حلقة عمل الخبراء؛
- (4) أن يجعل استنتاجات حلقة عمل الخبراء متاحة باعتبارها إرشادات طوعية رهن تصرف الأطراف خلال عملية استكمال إطار الإبلاغ المالي، ومتاحة كذلك للجنة الفرعية للتنفيذ لتنظر فيها خلال اجتماعها الثاني؛

العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية

- (ن) يعتمد المبادئ التوجيهية الإرشادية بشأن تقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، الواردة في المرفق الثالث من مشروع المقرر هذا؛
- (س) يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية ذات الصلة إلى النظر في وضع مشاريع تجريبية بشأن مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عن طريق استعمال العمليات القائمة مثل العمل المتعلق بالمؤشرات ذات الصلة بالمعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام¹¹ أو تنفيذ خطة العمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام التي أقرها مؤتمر الأطراف خلال الاجتماع الثاني عشر،¹² ويدعو كذلك الأطراف إلى أن تقدم المعلومات ذات الصلة بواسطة إطار الإبلاغ المالي ووسائل أخرى إلى الأمين التنفيذي؛
- (ع) يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يجمع ويحلل المعلومات الواردة وفقا للفقرة (ل) أعلاه مع مراعاة المبادئ التوجيهية الإرشادية الواردة في المرفق الثالث من مشروع المقرر هذا وكذلك تقرير حلقة عمل غواتيمالا،¹³ ووضع عناصر إطار لتحديد ورصد وتقييم مساهمة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تحقيق الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي

¹¹ المقرر 12/12، القسم ألف، الفقرات من 6 إلى 9.

¹² المقرر 12/12، القسم باء، الفقرة 1.

¹³ الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/INF/6.

للتنوع البيولوجي، لينظر فيها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بشأن المادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة خلال اجتماعه العاشر؛

(ف) يطلب إلى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بشأن المادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة خلال اجتماعه العاشر مواصلة النظر واستكمال عناصر الإطار لتقييم مساهمة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تحقيق الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي قدمها الأمين التنفيذي، لكي يعتمد مؤتمر الأطراف هذا الإطار خلال اجتماعه الرابع عشر؛

المعالم الرئيسية للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

(ص) بحث الأطراف والحكومات الأخرى على اتخاذ تدابير للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع الأخذ في الاعتبار كإطار مرن، المعالم الرئيسية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثاني عشر، بالاتساق وبالاتساق مع الاتفاقية وغيرها من الالتزامات الدولية ذات الصلة، ومراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية؛¹⁴

(ق) يشير إلى دعوته للأطراف إلى الإبلاغ عن التقدم المحرز في تحقيق هذه المعالم الرئيسية، وكذلك أي معالم رئيسية وجدول زمنية إضافية موضوعة على الصعيد الوطني، بواسطة تقاريرها الوطنية أو، حسب الاقتضاء، بواسطة إطار الإبلاغ على الإنترنت بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011 – 2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ويدعو الأطراف أيضا إلى إدراج معلومات عن الدراسات التحليلية الوطنية التي تحدد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي المرشحة للإلغاء أو الإزالة التدريجية أو الإصلاح، بما في ذلك الإعانات، والتي تحدد الفرص المتاحة لتعزيز تصميم وتنفيذ التدابير الحافزة الإيجابية؛

(ر) يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعقد، رهنا بتوافر الموارد المالية، حلقة عمل دولية بشأن التنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، تتكون من خبراء عينتهم الحكومات مع مراعاة تمثيل إقليمي متوازن، وكذلك مشاركة خبراء من منظمات ومبادرات ذات صلة، بهدف استعراض وتحليل المعلومات، بما في ذلك دراسات حالات وممارسات فضلى ودروس مستفادة من تجارب ملموسة وعملية في تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمعالم الرئيسية لتنفيذ هذا الهدف، وكذلك وضع مجموعة من حالات الممارسات الفضلى الموحدة والدروس المستفادة التي يمكن أن تكون بمثابة إرشادات طوعية للأطراف، لتتظر فيها اللجنة الفرعية للتنفيذ خلال اجتماعها الثاني ويستعرضها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الرابع عشر؛

(ش) يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع وتحليل المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك معلومات مقدمة وفقا للفقرة (ق) أعلاه وكذلك الدراسات ذات الصلة المقدمة من قبل المنظمات والمبادرات الدولية، وإتاحة المعلومات المجمعة والتحليل لحلقة العمل الدولية بشأن التنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي

(ت) يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع وتحليل معلومات، بما في ذلك الممارسات الفضلى أو الدروس المستفادة بشأن كيف يمكن لتطبيق الضمانات أن يكفل معالجة الآثار الممكنة لآليات تمويل التنوع البيولوجي على حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية وسبل عيشها بطريقة فعالة، بما في ذلك استعمال المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي، وإتاحة المعلومات المجمعة والتحليل للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بشأن المادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة خلال اجتماعه العاشر؛

(ث) يطلب إلى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بشأن المادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة خلال اجتماعه العاشر النظر في المعلومات المجمعة والتحليل التي أعدها الأمين التنفيذي وفقا للفقرة (ش) أعلاه، ووضع توصيات لينظر فيها مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر.

¹⁴ المقرر 3/12، الفقرة 21 والمرفق الأول.

المرفق الأول

قائمة الأطراف التي قدمت معلومات من خلال إطار الإبلاغ المالي بحلول 31 أغسطس/آب 2016

إريتريا، وإسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأوروغواي، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والدانمرك، ورواندا، وسلوفينيا، وسورينام، وفرنسا، وكرواتيا، وكوبا، وكولومبيا، ولافتيا، ولكسمبرغ، ومصر، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والهند، وهولندا، واليابان.

[تستكمل فيما بعد]

المرفق الثاني

اختصاصات حلقة العمل الدولية بشأن منهجيات الإبلاغ المالي

1. تستعرض حلقة العمل وتحلل الإرشادات المنهجية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية القائمة، وكذلك الخبرات والدروس المستفادة ذات الصلة:

(أ) بشأن كيفية تحديد الأنشطة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي وكيفية أخذ مصادر التمويل ذات الصلة في الحسبان ولاسيما بالنسبة للأنشطة التي لها صلة غير مباشرة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الإرشادات التي تستعمل التصنيفات الإحصائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية وجمع البيانات وعمليات الإبلاغ ذات الصلة، واستنادا إلى هذا الاستعراض والتحليل، وضع قائمة مرجعية إرشادية تتكون من فئات ضمن التصنيفات الإحصائية القائمة التي تعتبر ذات أهمية خاصة وممكنة لأغراض التنوع البيولوجي، كنقطة انطلاق للمزيد من التحليل وتصنيف البيانات على الصعيد الوطني؛

(ب) بشأن كيفية تحديد وتقييم مساهمات المنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والحكومات دون الوطنية، واستعمال مبادرات وأطر الإبلاغ القائمة حسب الاقتضاء، واستنادا إلى هذا الاستعراض والتحليل، تحديد عدد محدود من الممارسات الفضلى التي يمكن أن تكون بمثابة إرشادات طوعية للأطراف؛

(ج) بشأن كيفية استعراض وتحليل الإرشادات المنهجية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية القائمة، وكذلك الخبرات والدروس المستفادة ذات الصلة بشأن كيفية تحديد وتقييم الاحتياجات من التمويل والثغرات، بما في ذلك عن طريق تحديد تكاليف استراتيجية وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي، واستنادا إلى هذا الاستعراض والتحليل، تحديد عدد محدود من الأدوات المرنة والعملية للقيام بهذه المهمة.

2. يجب أن تستند حلقة العمل في عملها إلى (أ) تقرير حلقة عمل المكسيك، وإلى (ب) عملية تجميع وتحليل المعلومات ذات الصلة، التي أعدها الأمين التنفيذي، الواردة بواسطة إطار الإبلاغ المالي، وكذلك المعلومات المستلمة من المنظمات والمبادرات الدولية والإقليمية.

المرفق الثالث

المبادئ التوجيهية الإرشادية بشأن تقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية

1. أهمية العمل الجماعي. يمكن أن يسهم العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011 - 2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وبصورة خاصة، يمكن أن توفر المعارف التقليدية مساهمة مهمة لعمليات صنع القرار والإبلاغ. ويتعين الاعتراف بسبل ووسائل المحافظة على المعارف التقليدية ونقلها وإدراجها بالكامل عند الإبلاغ بشأن مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

2. خصوصية السياق. يعتبر رصد وتقييم مساهمة العمل الجماعي مسألة تتوقف على سياق محدد للغاية، ويتطلب مجموعة من الطرائق المنهجية التي يمكن تطبيقها بطريقة مصممة خصيصا وفقا للظروف المحلية. وترد في التذييل الوارد أدناه قائمة إرشادية وغير حصرية لطرائق منهجية ممكنة يمكن زيادة استكشاف قيمتها المضافة.

3. *تعدد القيم*. ينبغي الاعتراف بتعدد وجهات النظر والرؤى بشأن القيم، على النحو الذي يتجلى في الأدوار الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية البيولوجية الخاصة بكل إقليم وبكل نظام معرفي عند تقييم مساهمة العمل الجماعي. وفي بعض الحالات، يمكن أن تسجل فوائد العمل الجماعي من حيث القيمة النقدية، شريطة أن ينتج عنها استخدام مستدام للتنوع البيولوجي، بيد أنه في عدة حالات لا يمكن قياس القيم الاجتماعية والثقافية من حيث القيمة النقدية بطريقة مناسبة.
4. *التعدد والتكامل المنهجي*. يمكن أن تخلق منهجيات مختلفة بيانات مختلفة يمكن استعمالها كمصادر لمعلومات تكميلية. ويمكن أن تربط منهجيات تكميلية بيانات على نطاق أوسع مع عمليات تقييم تصاعدي تنقل الجوانب المهمة من السياقات والرؤى الثقافية المحلية.
5. *التركيز على العمليات*. ينبغي إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بالكامل في عملية وضع وتطبيق المنهجيات الرامية إلى تقييم أعمالها الجماعية.
6. *روابط بالعمل بشأن الاستخدام المألوف والمستدام*. يمكن أن يسهم تقييم مساهمة العمل الجماعي في حماية وتعزيز نقل المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات بين الأجيال، لأن عملية النقل قائمة على أعمال جماعية مرتبطة بالاستخدام المألوف والمستدام وحفظ التنوع البيولوجي.
7. *المساعدة التقنية والمالية*. ثمة حاجة لتوفير المساعدة التقنية والمالية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والأطراف من البلدان النامية لقياس العمل الجماعي والإبلاغ عنه، ووضع مشاريع تجريبية لتطوير واختبار منهجيات متعددة.

تنبيه

قائمة إرشادية وغير حصرية لمنهجيات لتقييم مساهمة العمل الجماعي

- يقترح "الإطار المفاهيمي والمنهجي لتقييم مساهمة العمل الجماعي في حفظ التنوع البيولوجي"، الذي وضعته حكومة بوليفيا بدعم من منظمة معاهدة التعاون في منطقة الأمازون، نهجا يتكون من ثلاث وحدات، يربط بين النمذجة الجغرافية المكانية والتحليل المؤسسي والتقييم الإيكولوجي.¹⁵
- يضع النهج المتعدد القائم على الأدلة عملية لحشد المعارف يمكن أن تجمع نظم المعارف العلمية والتقليدية.
- تعتبر نظم الرصد والمعلومات القائمة على المجتمعات المحلية حزمة من المناهج وضعتها المجتمعات المحلية على أساس احتياجاتها للرصد، وتستعمل لرصد مؤشرات المعارف التقليدية بموجب الاتفاقية.
- يتوفر اتحاد المناطق المحفوظة بواسطة المجتمعات الأصلية والمحلية على عدة أدوات ومناهج لتسجيل مساهمة العمل الجماعي، مثل رسم المعالم بطريقة تشاركية ونظام المعلومات الجغرافية وشرائط الفيديو والقصص المصورة والبروتوكولات المجتمعية البيو. ثقافية وعدة أدوات للرصد البيئي وتقييم المخاطر على المناطق المحفوظة بواسطة المجتمعات الأصلية والمحلية.